

كشاف القناع عن متن الإقناع

صلى الله عليه وسلم فيها فلا والله ولا العرش وحملته .

والجنة لأن بالحجرة جسدا لو وزن به لرجح .

قال في الفروع فدل كلام أحمد والأصحاب على أن التربة على الخلاف .

(ولا يعرف أحد من العلماء فضل تراب القبر على الكعبة إلا القاضي عياض .

ولم يسبقه أحد إليه ولا وافقه أحد قط عليه) هذا معنى كلام الشيخ تقي الدين .

وقال المجاورة بمكان يكثر فيه إيمانه وتقواه أفضل حيث كان .

(وحد الحرم) المكي (من طريق المدينة ثلاثة أميال عند بيوت السقيا) ويقال لها بيوت

نفار بكسر النون وبالفاء وهي دون التنعيم ويعرف الآن بمساجد عائشة .

(و) حده (من) طريق (اليمن سبعة) أميال (عند أضاة لبن) أما أضاة فبالضاد

المعجمة بوزن قتاة وأما لبن فبكسر اللام وسكون الباء الموحدة .

قال في الفروع وهذا هو المعروف اه .

وفي الهداية عند إضاة لبن (و) حده (من) طريق (العراق كذلك) أي سبعة أميال (

على ثنية خل) بخاء معجمة مفتوحة ولام مشددة .

هكذا في ضبط المصنف بالقلم .

وفي المنتهى والمبدع وغيرهما رجل أي بكسر الراء وسكون الجيم (وهو جبل بالمقطع) بقاف

ساكنة وطاء مفتوحة .

هكذا ضبطه المصنف بالقلم وعبارة المنتهى وغيره بالمنقطع (ومن الجعرانة) بسكون العين

وتخفيف الراء على المشهور (تسعة أميال في شعب عبد الله بن خالد و) حده (من) طريق (

جدة عشرة أميال عند منقطع الأعشاش) أي منتهى طرفها .

جمع عش بضم العين المهملة .

(و) حده (من) طريق (الطائف على عرفات من بطن نمرة سبعة) أميال (عند طرف عرفة و

(حده (من بطن عرفة أحد عشر ميلا) .

\$ فصل (ويحرم صيد المدينة) \$ لحديث عامر بن سعد عن أبيه مرفوعا إني أحرم ما بين

لابتي المدينة أن يقطع عضائها